



# الجريدة الرسمية لحكومة دبــــي



# الجريدة الرسمية لحكومة دبــــي

السنة 58 العدد 661

23 أبــريــــــل 2024 م

14 شــــوال 1445 هـ

تصدر عن: اللجنة العليا للتشريعات

120777 | Dubai ي.م. | U.A.E. ايع.م. + 971 4 5556 299 + 971 4 5556 200 ل











@DubaiSLC (f) (f) (f) official.gazette@slc.dubai.gov.ae (x) slc.dubai.gov.ae (x)





الرقم المعياري الدولي للدوريات: 1141 - 2410



# المحتويات

### المجلس التنفيذي

#### قرارات

- قرار المجلس التنفيذي رقم (19) لسنة 2024 بتشكيل مجلس إدارة مؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال.
- قرار المجلس التنفيذي رقم (20) لسنة 2024 بتعيين مدير تنفيذي لمؤسسة دبي للمرأة. <mark>7</mark>
- قرار المجلس التنفيذي رقم (21) لسنة 2024 بشأن نقل المدير التنفيذي لورشة حكومة دي. ولى دائرة الموارد البشرية لحكومة دي.
- قرار المجلس التنفيذي رقم (22) لسنة 2024 بشأن إعارة وتعيين مدير تنفيذي لورشة حكومة دي.
- قرار المجلس التنفيذي رقم (23) لسنة 2024 بتعيين مدير تنفيذي لقطاع أمن الطيران والتحقيق في الحوادث بهيئة دبي للطيران المدني.
- قرار المجلس التنفيذي رقم (24) لسنة 2024 بشأن نقل مدير تنفيذي إلى قطاع التطوير 15 الاجتماعي بهيئة تنمية المجتمع في دبي.
- قرار المجلس التنفيذي رقم (25) لسنة 2024 بشأن قبول استقالة المدير التنفيذي لقطاع خدمات الدعم الإدارى المؤسسى بهيئة الطرق والمواصلات.
- قرار المجلس التنفيذي رقم (26) لسنة 2024 بشأن نقل "مركز الشيخة ميثاء بنت راشد آل مكتوم لأصحاب الهمم" إلى هيئة تنمية المجتمع في دبي.



# قرار المجلس التنفيذي رقم (19) لسنة 2024 ىتشكىل مجلس إدارة مُؤسّسة دبي لرعاية النِّساء والأطفال

#### رئيس المجلس التنفيذي حمدان بن محمد بن راشد آل مکتوم ولی عهد دیی

بعد الاطلاع على القانون رقم (23) لسنة 2021 بشأن مُؤسّسة دبي لرعاية النِّساء والأطفال، ويُشار إليها فيما بعد بـ **"المُؤسّسة**"،

وعلى القانون رقم (26) لسنة 2023 بشأن المجلس التنفيذي لإمارة دي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (10) لسنة 2021 بتشكيل مجلس إدارة مُؤسّسة دبي لرعاية النِّساء والأطفال،

## قررنا ما يلى:

## تشكيل مجلس الإدارة المادة (1)

يُشكّل مجلس إدارة المُؤسّسة، برئاسة **السيّد/ أحمد درويش القامة المهيري**، وعُضويّة كَلَ من:

.1	الدكتورة/ مـنى عيـسى البحـر	نائباً للرئيس
.2	السيّدة/ حصة عبد الرحم ن تهلك	عضواً
.3	السيّد/ محمـد عـلـي رسـتـم	عضواً
.4	السيّد/ خالـد يحيـى الحـوسـني	عضواً
.5	الدكتور/ سلطان عبدالحميد الجمال	عضواً
.6	مُدير عام المُؤسّسة	عضواً

ب- إذا انتهت مُدّة عُضويّة أعضاء مجلس إدارة المُؤسّسة المذكورين في الفقرة (أ) من هذه المادة ولم يتم إعادة تشكيل المجلس، فإنّه يستمر في هذه الحالة أعضاء مجلس إدارة المُؤسّسة في أداء مهامِّهم لحين إعادة تعيينِهم أو تعيين أعضاء جُدُد بدلاً عنهم.

الـعــدد 661

الـسـنــة 58



# السّريان والنّشر المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صُدوره، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

حمدان بن محمد بن راشد آل مکتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

> صدر فی دبی بتاریخ 7 أبریل 2024م الموافـــــق 28 رمضان 1445ھ



# قرار المجلس التنفيذي رقم (20) لسنة 2024 مُدير تنفيذي لمُؤسّسة دبي للمرأة

#### رئيس المجلس التنفيذي حمدان بن محمد بن راشد آل مکتوم ولی عهد دبی

بعد الاطلاع على القانون رقم (24) لسنة 2006 بإنشاء مؤسسة دبي للمرأة وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (8) لسنة 2021 بشأن إدارة الموارد البشريّة للمُديرين التنفيذيين في حُكومة دي، وعلى القانون رقم (26) لسنة 2023 بشأن المجلس التنفيذي لإمارة دي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (56) لسنة 2015 بشأن تسكين المدير التنفيذي لمؤسسة دبي

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (75) لسنة 2022 باعتماد الهيكل التنظيمي لمؤسسة دبي للمرأة،

### قررنا ما يلى:

# تعيين المُدير التنفيذي المادة (1)

تُعيّن **السيّدة/ نعيمه عبدالله حسن محمد أهلى**، مُديراً تنفيذيّاً لمُؤسّسة دبى للمرأة، وتُمنح درجة مُدير تنفيذي وفقاً لأحكام القانون رقم (8) لسنة 2021 المُشار إليه والقرارات الصّادرة بمُوجبه.

# تسكين المدير التنفيذي المادة (2)

يُسكّن المُدير التنفيذي لمُؤسّسة دبي للمرأة على الفئة الوظيفية المُعتمدة بمُوجب قرار المجلس التنفيذي رقم (56) لسنة 2015 المُشار إليه.



الـسـنــة 58

# السّريان والنّشر المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صُدوره، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

حمدان بن محمد بن راشد آل مکتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

> صدر فی دبی بتاریخ 7 أبریل 2024م الموافـــــق 28 رمضان 1445ھ



# قرار المجلس التنفيذي رقم (21) لسنة 2024 بشأن

# نقل المُدير التنفيذي لورشة حكومة دبي إلى دائرة الموارد البشرية لحكومة دبي

# نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 2008 بشأن إنشاء ورشة حكومة دبي، وعلى القانون رقم (31) لسنة 2009 بإنشاء دائرة الموارد البشرية لحكومة دبي وتعديلاته، وعلى القانون رقم (8) لسنة 2021 بشأن إدارة الموارد البشريّة للمُديرين التنفيذيين في حُكومة دبي، وعلى القانون رقم (26) لسنة 2023 بشأن المجلس التنفيذي لإمارة دبي، وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (13) لسنة 2020 بتعيين مدير تنفيذي لورشة حكومة دبي،

### قررنا ما یلی:

# نقل المُدير التنفيذي المادة (1)

يُنقل **السيّد/ فهد أحمد الرئيسي**، المُدير التنفيذي لورشة حكومة دبي، إلى دائرة الموارد البشرية لحكومة دبي، ويُعيّن مُستشاراً لمدير عام الدائرة، مع احتفاظه براتِبه الإجمالي والامتيازات الوظيفيّة التى يحصل عليها بمُوجب القانون رقم (8) لسنة 2021 المُشار إليه والقرارات الصّادِرة بمُقتضاه.



# السّريان والنّشر المادة (2)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ 12 يناير 2024، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

> صدر في دبي بتاريخ 7 أبريل 2024م الموافــــــق 28 رمضان 1445ه



# قرار المجلس التنفيذي رقم (22) لسنة 2024 بشأن

# إعارة وتعيين مدير تنفيذي لورشة حكومة دبي

# نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على قانون شُرطة دبي لسنة 1966،

وعلى القانون رقم (1) لسنة 2008 بشأن إنشاء ورشة حكومة دبي،

وعلى القانون رقم (8) لسنة 2021 بشأن إدارة الموارد البشريّة للمُديرين التنفيذيين في حُكومة دبي، وعلى القانون رقم (26) لسنة 2023 بشأن المجلس التنفيذي لإمارة دبي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (55) لسنة 2016 باعتماد الهيكل التنظيمي لورشة حكومة دبي، وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (8) لسنة 2018 بشأن تعديل الفئة الوظيفية للمدير التنفيذي ونائب المدير التنفيذي لورشة حكومة دبي،

## قررنا ما یلی:

# الإعارة والتعيين المادة (1)

يُعار **السيّد/ علي محمد علي بالرشيد الكتبي**، من شُرطة دبي، ويُعيّن مُديراً تنفيذيّاً لورشة حكومة دبي، ويُعيّن مُدير تنفيذي وفقاً لأحكام القانون رقم (8) لسنة 2021 المُشار إليه والقرارات الصّادرة بمُوجبه.

# تسكين المدير التنفيذي المادة (2)

يُسكَّن المُدير التنفيذي لورشة حكومة دبي على الفئة الوظيفية المُعتمدة بمُوجب قرار المجلس التنفيذي رقم (8) لسنة 2018 المُشار إليه.



# السّريان والنّشر المادة (3)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ 12 يناير 2024، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

> صدر في دبي بتاريخ 7 أبريل 2024م الموافــــــق 28 رمضان 1445ه



# قرار المجلس التنفيذي رقم (23) لسنة 2024

# مُدير تنفيذي لقطاع أمن الطيران والتحقيق في الحوادث بهيئة دبي للطيران المدني

#### رئيس المجلس التنفيذي حمدان بن محمد بن راشد آل مکتوم ولی عهد دی

بعد الاطلاع على القانون رقم (11) لسنة 2020 بشأن هيئة دبي للطيران المدنى،

وعلى القانون رقم (8) لسنة 2021 بشأن إدارة الموارد البشريّة للمُديرين التنفيذيين في حُكومة دي، وعلى القانون رقم (26) لسنة 2023 بشأن المجلس التنفيذي لإمارة دي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (81) لسنة 2016 بشأن تسكين المدير التنفيذي لقطاع أمن الطيران والتحقيق في الحوادث في هيئة دبي للطيران المدني،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (10) لسنة 2018 باعتماد الهيكل التنظيمي لهيئة دبي للطيران المدني،

## قررنا ما یلی:

# تعيين المُدير التنفيذي المادة (1)

يُعيّن **السيّد/ عبيد سيف محمد كراعه النعيمي**، مُديراً تنفيذيّاً لقطاع أمن الطيران والتحقيق في الحوادث بهيئة دبي للطيران المدني، ويُمنح درجة مُدير تنفيذي وفقاً لأحكام القانون رقم (8) لسنة 2021 المُشار إليه والقرارات الصّادرة بمُوجبه.

# تسكين المُدير التنفيذي المادة (2)

يُسكّن المُدير التنفيذي لقطاع أمن الطيران والتحقيق في الحوادث بهيئة دبي للطيران المدني على الفئة الوظيفية المُعتمدة بمُوجب قرار المجلس التنفيذي رقم (81) لسنة 2016 المُشار إليه.

الـسـنــة 58



# السّريان والنّشر المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صُدوره، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

حمدان بن محمد بن راشد آل مکتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

> صدر فی دبی بتاریخ 7 أبریل 2024م الموافـــــق 28 رمضان 1445ھ



# قرار المجلس التنفيذي رقم (24) لسنة 2024 ىشأن

# نقل مُدير تنفيذي إلى قطاع التطوير الاجتماعي بهيئة تنمية المجتمع في دبي

#### رئيس المجلس التنفيذي حمدان بن محمد بن راشد آل مکتوم 🏻 ولی عهد دبی

بعد الاطلاع على القانون رقم (8) لسنة 2015 بشأن هيئة تنمية المجتمع في دي،

وعلى القانون رقم (8) لسنة 2021 بشأن إدارة الموارد البشريّة للمُديرين التنفيذيين في حُكومة دي، وعلى القانون رقم (26) لسنة 2023 بشأن المجلس التنفيذي لإمارة دي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (47) لسنة 2015 بتعيين مُدير تنفيذي لقطاع التراخيص والرقابة بهيئة تنمية المجتمع في دبي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (2) لسنة 2024 باعتماد الهيكل التنظيمي لهيئة تنمية المجتمع فی دبی،

## قررنا ما يلي:

## نقل المُدير التنفيذي المادة (1)

يُنقل الدكتور/ عمر عبدالعزيز المثنى، المُدير التنفيذي لقطاع التراخيص والرقابة بهيئة تنمية المجتمع في دبي، إلى قطاع التطوير الاجتماعي بالهيئة، ويُعيّن مُستشاراً لإدارة الإستراتيجيات والسياسات المجتمعية التابعة لقطاع التطوير الاجتماعي، مع احتفاظه براتِبه الإجمالي والامتيازات الوظيفيّة التي يحصل عليها بمُوجب القانون رقم (8) لسنة 2021 المُشار إليه والقرارات الصّادرة ىمُقتضاه.



# السّريان والنّشر المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صُدوره، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

> صدر في دبي بتاريخ 7 أبريل 2024م الموافــــــق 28 رمضان 1445ه



# قرار المجلس التنفيذي رقم (25) لسنة 2024 ىشأن

# قبول استقالة المدير التنفيذي لقطاع خدمات الدّعم الإداري المُؤسّسي بهيئة الطرق والمواصلات

#### حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم 🏻 ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على القانون رقم (17) لسنة 2005 بإنشاء هيئة الطرق والمواصلات وتعديلاته، وعلى القانون رقم (8) لسنة 2021 بشأن إدارة الموارد البشريّة للمُديرين التنفيذيين في حُكومة دي، وعلى القانون رقم (26) لسنة 2023 بشأن المجلس التنفيذي لإمارة دي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (26) لسنة 2010 بتعيين المُدير التنفيذي لقطاع خدمات الدعم الإداري المؤسسي بهيئة الطرق والمواصلات،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (70) لسنة 2022 باعتماد الهيكل التنظيمي لهيئة الطرق والمواصلات،

## قررنا ما یلی:

## قبول الاستقالة المادة (1)

تُقبل استقالة **السيّد/ يوسف أحمد جواد الرضا**، المُدير التنفيذي لقطاع خدمات الدّعم الإداري المُؤسّسي بهيئة الطرق والمواصلات.



الـسـنــة 58

# السّريان والنّشر المادة (2)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ 6 مارس 2024، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

> صدر في دبي بتاريخ 7 أبريل 2024م الموافــــــق 28 رمضان 1445ه



# قرار المجلس التنفيذي رقم (26) لسنة 2024 بشأن

# نقل "مركز الشيخة ميثاء بنت راشد آل مكتوم لأصحاب الهمم" إلى هيئة تنمِية المُجتمع في دبي

## نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولى عهد دبى رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على القانون رقم (5) لسنة 1995 بإنشاء دائرة المالية،

وعلى القانون رقم (31) لسنة 2009 بإنشاء دائرة الموارد البشرية لحكومة دى وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (8) لسنة 2015 بشأن هيئة تنمِية المُجتمع في دبي، ويُشار إليها فيما بعد بـ **"الهيئة"**،

وعلى القانون رقم (8) لسنة 2018 بشأن إدارة الموارد البشرية لحكومة دبي،

وعلى القانون رقم (26) لسنة 2023 بشأن المجلس التنفيذي لإمارة دبي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (2) لسنة 2024 باعتماد الهيكل التنظيمي لهيئة تنمية المجتمع في دي،

### قررنا ما یلی:

## نقل المركز المادة (1)

اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القرار، يُنقل إلى الهيئة، مركز الشيخة ميثاء بنت راشد آل مكتوم لأصحاب الهمم، كوحدة تنظيمية ضمن الهيكل التنظيمي المعتمد للهيئة بموجب قرار المجلس التنفيذي رقم (2) لسنة 2024 المُشار إليه.

## النقل والحلول المادة (2)

أ- يُنقل إلى الهيئة ما يلي:



14 شوال 1445 هـ

- 1. ملكيّة العقارات والمنقولات والأصول والأجهزة والمُعِدّات والأموال العائدة لمركز الشيخة ميثاء بنت راشد آل مكتوم لأصحاب الهمم.
- 2. مُوظّفو مركز الشيخة ميثاء بنت راشد آل مكتوم لأصحاب الهمم، على أن يتم تسكينهم وفقاً لأحكام القانون رقم (8) لسنة 2018 المُشار إليه والقرارات الصادرة بموجبه بالتنسيق مع دائرة الموارد البشرية لحكومة دبى، مع احتفاظِهم بحُقوقِهم المُكتسبة.
- المُخصّصات الماليّة المرصودة لمركز الشيخة ميثاء بنت راشد آل مكتوم لأصحاب الهمم.
  تحل الهيئة محل مركز الشيخة ميثاء بنت راشد آل مكتوم لأصحاب الهمم في كُل ما للمركز من حُقوق وما عليه من التزامات.

# سداد الرواتب الإجمالية المادة (3)

على الهيئة سداد الرواتب الإجمالية لموظفي مركز الشيخة ميثاء بنت راشد آل مكتوم لأصحاب الهمم المنقولين إليها بتاريخ العمل بهذا القرار، وفقاً لعقود العمل المبرمة معهم، لحين تسكين هؤلاء الموظفين وفقاً لحكم البند (2) من الفقرة (أ) من المادة (2) من هذا القرار.

# توفيق الأوضاع المادة (4)

على الهيئة التنسيق مع الجهات المعنية في إمارة دبي، لتوفيق أوضاعها بما يتوافق وأحكام هذا القرار، خلال مهلة لا تزيد على (3) ثلاثة أشهر من تاريخ العمل به.

# إصدار القرارات التنفيذيّة المادة (5)

يُصدِر مدير عام الهيئة القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

## الإلغاءات المادة (6)

يُلغى أي نص في أي قرار آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القرار.

23 أبريل 2024 م



# السّريان والنّشر المادة (7)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صُدوره، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

حمدان بن محمد بن راشد آل مکتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

> صدر فی دبی بتاریخ 7 أبریل 2024م الموافـــــق 28 رمضان 1445ھ













إ.ع.م. .U.A.E | دبي U.A.E | 120777





